



جامعة الأزهر  
كلية الشريعة والقانون  
بالقاهرة

# مجلة الشريعة والقانون

مجلة علمية نصف سنوية محكمة  
تعنى بالدراسات الشرعية والقانونية والقضائية

تصدرها  
كلية الشريعة والقانون بالقاهرة  
جامعة الأزهر

العدد الرابع والأربعون  
نوفمبر ٢٠٢٤م

توجه جميع المراسلات باسم الأستاذ الدكتور: رئيس تحرير مجلة الشريعة والقانون

جمهورية مصر العربية - كلية الشريعة والقانون - القاهرة - الدراسة - شارع جوهر القائد

ت: ٢٥١٠٧٦٨٧

فاكس: ٢٥١٠٧٧٣٨

<https://mawq.journals.ekb.eg/>



جميع الآراء الواردة في هذه المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها،  
ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة وليست مسئولة عنها



رقم الإيداع

٢٠٢٤ / ١٨٠٥٣

الترقيم الدولي للطباعة

ISSN: 2812-4774

الترقيم الدولي الإلكتروني:


ISSN: 2812-5282

**إنتاج الغاز الحيوي من رجيع الحيوانات**  
**Production Of Biogas From Animal Waste**

إعداد

د. صالح بن عبداللطيف بن صالح العامر  
عضو هيئة التدريس في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية  
جامعة الملك فيصل





## إنتاج الغاز الحيوي من رجيع الحيوانات

صالح بن عبداللطيف بن صالح العامر

قسم الشريعة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية.


البريد الإلكتروني: [saaalamer@kfu.edu.sa](mailto:saaalamer@kfu.edu.sa)

### ملخص البحث :

تعتبر الطاقة المتجددة من أهم الموارد التي يمكن الاعتماد عليها في توفير الطاقة وحماية البيئة، ولذا نرى التسارع العالمي في استخدام أدوات الطاقة المتجددة، ووضع النظم والتشريعات المنظمة لها، وإن من وسائل توليد الغاز الحيوي الاستفادة من النفايات الحيوانية، حيث يعد روث الحيوانات وبالأخص روث البقر مصدراً مهماً من مصادر غاز الميثان، ويأتي هذا البحث ليتناول مسألة إنتاج الغاز الحيوي من رجيع الحيوانات، وقد جاء البحث في مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث

ففي التمهيد أوضحت المقصود بالغاز الحيوي وهو الناتج من تحلل المواد العضوية بمعزلٍ عن الهواء بمساعدة الميكروبات اللاهوائية، كما ذكرت أهم مميزات هذا النوع من الغاز مقارنةً بالغاز الأحفوري، ثم شرحت طريقة توليد الطاقة من رجيع الحيوانات، ثم أردفت بذكر الأحكام الفقهية لإنتاج الغاز الحيوي من رجيع الحيوانات، مبتدئاً بذكر حكم رجيع الحيوانات من حيث الطهارة والنجاسة ورجحت القول بطهارة رجيع ما يؤكل لحمه، ونجاسة رجيع ما لا يؤكل لحمه، وفي المبحث الثاني أوضحت الاتجاهات الفقهية في بيع رجيع الحيوانات، ولا يختلف الفقهاء في صحة بيع الطاهر منه، وإنما الخلاف في بيع الرجيع النجس ويرى الحنفية صحة بيع الرجيع بنوعيه الطاهر والنجس وهو قولٌ متوجهٌ عند الحاجة الماسة، وفي المبحث الثالث بحثت دخان النجاسة وبخارها وترجع لي طهارة ذلك كله، وبناءً على ذلك فإنه يجوز الاستفادة من الغاز الحيوي المتولد من رجيع الحيوانات وهو طاهرٌ على الصحيح من قولي أهل العلم سواءً كان متولداً من الرجيع الطاهر أو النجس.

**الكلمات المفتاحية:** الغاز الحيوي، رجيع الحيوانات، بيع.



## Production Of Biogas From Animal Waste

Saleh Abdullatif Alamer


Department of Sharia, College Of Sharia& Islamic Studies, King Faisal University, Alahsa, Kingdom Of Saudi Arabia.

E-mail: saaalamer@kfu.edu.sa

### Abstract:


Renewable energy is one of the most important resources that can be relied upon in providing energy and protecting the environment, so we see the global acceleration in the use of renewable energy tools, and the development of regulations and legislation regulating them, and one of the means of generating biogas is utilizing animal waste, as animal dung, especially cow dung, is an important source of methane gas, and this research comes to address the issue of biogas production from animal waste, and the research came in an introduction, preface and three investigations

In the preface, I explained the meaning of biogas, which is the result of the decomposition of organic matter in isolation from air with the help of anaerobic microbes. I also mentioned the most important advantages of this type of gas compared to fossil gas, then I explained the method of generating energy from animal waste, then I mentioned the jurisprudential rulings for producing biogas from animal waste, starting with the ruling of animal waste in terms of purity and impurity, and I favored the purity of the waste of what eats meat, and the impurity of the waste of what does not eat meat, and in the second discussion In the second, I explained the jurisprudential trends in the sale of animal waste, and the jurists do not differ in the validity of the sale of the pure from it, but the disagreement is on the sale of the unclean waste, and the Hanafis believe in the validity of the sale of the waste of both the pure and unclean types, which is an opinion that is directed when there is an urgent need, and in the third, I discussed



the smoke and vapor of the unclean, and it is likely that all of this is pure, accordingly, it is permissible to benefit from the biogas generated from animal waste, which is pure according to the correct opinion of the scholars, whether it is generated from the pure or unclean waste

**Keywords:** Biogas, Animal Waste, Sale.




## مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وبعد ، فإن دور المشتغلين بالفقه إرشاد الناس وتعليمهم أمر دينهم ، ومحاولة معالجة ما استجد من مسائل تستدعي معرفة الحكم الشرعي فيها، وإن من القضايا المهمة في هذا العصر المحافظة على البيئة، حيث تسعى الدول إلى تحسين الظروف الصحية والبيئية في مجتمعاتها، وأصبحت مسألة التلوث البيئي أمراً يورق العالم بأكمله، وازداد الاهتمام بالدراسات والبحوث التي تقدم حلولاً للمشاكل البيئية، ومن ذلك محاولة التقليل من الانبعاثات الكربونية التي تسبب تلوث الهواء وذلك من خلال دعم منتجات بديلة صديقة للبيئة، ويعد الغاز الحيوي أحد هذه البدائل، إذ يتميز بكونه مصدراً من مصادر الطاقة النظيفة والمتجددة ويمكن الاعتماد عليه في تلبية الحد الأدنى من متطلبات الكهرباء والتدفئة ... ، ومن وسائل توليد الغاز الحيوي الاستفادة من النفايات الحيوانية، حيث يعد روث الحيوانات وبالأخص روث البقر مصدراً مهماً من مصادر غاز الميثان وتكمن أهمية البحث في كونه يتناول مسألة من المسائل المستجدة المتعلقة بالحفاظ على البيئة، وتتمثل إشكالية البحث في دراسة حكم الاستفادة من الغاز الحيوي المتولد من رجيع الحيوانات ، ويهدف البحث إلى بيان حكم رجيع الحيوانات من حيث الطهارة والنجاسة، وحكم بيع رجيع الحيوانات للاستفادة منه في إنتاج الغاز الحيوي.

وقد اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي حيث تتبعت أقوال الفقهاء في مسائل هذا البحث، والأدلة التي اعتمدوا عليها، مع مناقشة الأدلة وصولاً إلى القول الراجح، كما صورت المسألة المراد بحثها تصويراً دقيقاً قبل بيان حكمها ، ليتضح المقصود من دراستها، وإذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق أذكر حكمها بدليلها مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتبرة، وإذا كانت المسألة من مسائل الخلاف ، فإني أحرر محل الخلاف، ثم أذكر الأقوال في المسألة مع بيان من قال بها من أهل العلم، ويكون عرض الخلاف حسب الاتجاهات الفقهية مقتصرأ على المذاهب الفقهية المعتبرة ، مع العناية بذكر ما تيسر الوقوف عليه من أقوال السلف الصالح . استقصيت أدلة الأقوال مع بيان وجه الدلالة ، وذكر ما يرد عليها من مناقشات وما يجاب به عنها إن كانت، ثم أرجح مع بيان سبب الترجيح وثمره الخلاف إن وجدت.





اعتمدت على أمهات المصادر والمراجع الأصيلة في التحرير والتوثيق والتخريج والجمع. حرصت على التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد . عرفت بالمصطلحات وشرحت الغريب، اعتنيت بقواعد اللغة العربية والإملاء، وعلامات الترقيم ، وختمت البحث بخاتمةٍ تلخص أهم نتائج البحث . وجاءت خطة البحث كالتالي

تمهيد

المطلب الأول: التعريف بمفردات العنوان


المطلب الثاني: مميزات الغاز الحيوي

المطلب الثالث: كيفية توليد الطاقة من رجيع الحيوانات

المبحث الأول: حكم رجيع الحيوانات من حيث الطهارة والنجاسة

المبحث الثاني: حكم بيع رجيع الحيوانات

المبحث الثالث: الاستفادة من الغاز المتولد من رجيع الحيوانات



## تمهيد

### المطلب الأول: التعريف بمفردات العنوان

#### الفرع الأول: تعريف الإنتاج<sup>(١)</sup>

الإنتاج لغةً: مصدر الفعل أنتج، وأنتج الشيء ظهر نتاجه ، ونتج القوم إذا وضعت إبلهم وشاؤهم ، والنتاج بالكسر اسم يشمل وضع البهائم من الغنم وغيرها، وإذا ولدت الناقة من تلقاء نفسها، ولم يل نتاجها أحد قيل: قد أنتجت، وقد نتجت الناقة أنتجها، إذا وليت نتاجها، وأنتجت الفرس إذا حملت وحن نتاجها.


#### الإنتاج اصطلاحاً:

استغلال الموارد، وإشباع الحاجات، وخلق الدخل<sup>(٢)</sup> ومن تعريفات الإنتاج أنه عملية تحويل الموارد الأولية إلى مواد استهلاكية سلع وخدمات يستخدمه المستهلكون لإشباع حاجاتهم<sup>(٣)</sup>

(١) انظر تهذيب اللغة (٨/١١)، لسان العرب (٣٧٣/٢)

(٢) معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء لنزيه حماد (٨٤)

(٣) مبادئ الاقتصاد للدكتور يعقوب جانقي (١٢٠)



### الفرع الثاني: تعريف الغاز الحيوي

الغاز: حالة من حالات المادة الثلاث تكون في العادة شفافة، تتميز بأنها تشغل كل حيز توضع فيه وتشكل بشكله، كالهواء والأكسجين وثنائي أكسيد الكربون في درجات الحرارة والضغط العاديين<sup>(١)</sup>، وهي كلمة أعجمية استخدمت لأول مرة لوصف هذه الهيئة في كتابات الكيميائي الفيزيائي البلجيكي جان بابتستا فان هلمونت، حيث توصل إلى كلمة غاز بتحوير كلمة إغريقية تعني الفراغ، وكان يعني بهذه الكلمة قدرة الغاز على شغل أي حجم من الفراغ<sup>(٢)</sup>. **الحيوي في اللغة: اسمٌ منسوبٌ إلى حيٍّ أو إلى الحيّة<sup>(٣)</sup>**


**والمقصود بالغاز الحيوي:** هو الناتج من تحلل المواد العضوية بمعزلٍ عن الهواء بمساعدة الميكروبات اللاهوائية ويُنتج عن طريق الهضم اللاهوائي أو التخمر لمواد قابلة للتحلل الحيوي مثل الكتل الحيوية، السماد، مياه المجاري، النفايات الصلبة، النفايات الخضراء، النباتات ومحاصيل الطاقة، وينتج عن هذه العملية مزيجٌ من الغازات، مثل الميثان وثنائي أكسيد الكربون<sup>(٤)</sup>. وإنتاج الغاز عملية حيوية تتم بفعل البكتريا دون تدخل الإنسان سوى بالمساعدة على توفير الظروف الملائمة لهذه الميكروبات للقيام بوظائفها الحيوية الطبيعية، وسمي بالغاز الحيوي؛ لأنه ينتج من مواد حية عضوية، وتمييزاً له عن الغاز الطبيعي الذي يتكون من الحفريات وينتج من خلال العمليات الجيولوجية.

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة (١٥٨٩/٢)

(٢) الموسوعة العربية العالمية (٤٨/١٧)

(٣) الصحاح (٢٣٢٤/٦)

(٤) انظر معجم المصطلحات العلمية في الأحياء الدقيقة للدكتور محمد الصاوي، الناشر مكتبة



### الفرع الثالث : تعريف الرجيع

#### الرجيع لغةً<sup>(١)</sup>:

مادة رجع تدل على الرد والتكرار والانصراف. فالرجيع من الكلام المردود إلى صاحبه، الرجيع من الدواب ما رجعت ما رجعت من سفرٍ إلى سفر وهو الكال، والرجع والرجيع النجو والروث والعذرة فاعيل بمعنى فعل؛ لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً وفي الحديث " الاستطابة بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع"<sup>(٢)</sup> فرجيع الحيوانات فضلات الحيوانات، وتسمى فضلة الإبل والغنم بعة، والحمار والفرس روثاً، والحمام ذرقاً، والبقر والفيث خثياً.

الرجيع اصطلاحاً: لا يخرج معنى الرجيع عند الفقهاء عن معناه اللغوي، إلا أنهم يسمونه بالزبل، والسرجين، وأحياناً بالروث<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر لسان العرب لابن منظور، ط دار المعارف (١٥٩٢/٣)، تاج العروس (٧٣-٧٢/٢١).

المصباح المنير (٢٢٠/١)


(٢) أخرجه أحمد في المسند برقم (٢١٩٠٥)، وأبو داود في سننه في كتاب الطهارة باب

الاستنجاء بالحجارة برقم (٢٧)، وابن ماجه في سننه باب الاستنجاء بالحجارة برقم (٣١١)

من طريق هشام بن عروة عن أبي خزيمة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت به .

(٣) انظر: شرح الزرقاني على مختصر- خليل (٤٦/١)، الحاوي (١٦٧/١)، شرح الزركشي- على

مختصر الخرقى (٢٢٣/١)



## المطلب الثاني:

### مميزات الغاز الحيوي<sup>(١)</sup>:

يتميز الغاز الحيوي عن الغاز الطبيعي (الأحفوري) بعدة مميزات منها:

**أولاً:** أنه مصدر طاقة متجددة مستمدة من موارد طبيعية لا تنفذ ، وتتجدد باستمرار فكلما استمرت الأشجار والمحاصيل في النمو، استمر توفر السماد والفضلات الغذائية وبقايا المحاصيل، بخلاف الغاز الأحفوري فإنه مصدر طاقة غير متجددة، فلها مخزون محدد ينتهي باستهلاكه، ولا يمكن تجديدها في فترة زمنية قصيرة.

**ثانياً:** أنه صديق للبيئة: بشكل عام يحدث إنتاج الغاز الحيوي بدون أكسجين، مما يعني تقنياً عدم وجود أي شكل من أشكال الاحتراق، وذلك يعني أنه لا يوجد أي انبعاث للغازات الدفيئة في الغلاف الجوي، ومع ذلك يتم إنتاج ثاني أكسيد الكربون في عملية التحلل البيولوجي (الهضم اللاهوائي)، وكذلك في سياق استخدام الغاز الحيوي. الفرق هو أن ثاني أكسيد الكربون الناتج أقل بكثير مقارنة بالوقود الأحفوري.

**ثالثاً:** الحد من النفايات، تتمثل إحدى المزايا الرئيسية لإنتاج الغاز الحيوي في القدرة على تحويل النفايات إلى موردٍ ثمين ، من خلال استخدامه كركيزة للهضم اللاهوائي، كما تساهم في تقليل حجم النفايات وتكاليف التخلص من النفايات، فبدلاً من التخلص من هذه المواد العضوية في مدافن النفايات، يمكن استخدامها لإنتاج الغاز الحيوي.


**رابعاً:** الحصول على طاقة ثمينة ورخيصة نسبياً مقارنة بمصادر الطاقة الأخرى.

**خامساً:** يتم إنتاج الغاز الحيوي من مصادر متجددة يجعلها موثوقة، حيث تعتمد مصادر الطاقة المتجددة الأخرى مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح على أنماط الطقس أو عوامل الوقت النهاري لإنتاج الكهرباء باستمرار، ولكن


(١) انظر: " ADVANTAGES AND LIMITATIONS OF BIOGAS TECHNOLOGIES

بحث للدكتور أسامه محمد، والغاز الحيوي طاقة صديقة للبيئة

وأمل المستقبل للدكتور أحمد جاد الله المقداد (٣ وما بعدها)



يستمر إنتاج الغاز الحيوي بغض النظر عن الطقس، وتستمر عملية إنتاج الغاز الحيوي دون انقطاع.



### المطلب الثالث:


#### كيفية توليد الطاقة من رجيع الحيوانات

هناك عدة طرق تستخدم لتحليل واستخراج الغاز من رجيع الحيوانات  
 أولاً: بحيرة الهضم اللا هوائي الرطب حيث يتم تغطية بحيرة صغيرة مكونة  
 من روث الحيوانات مع الماء يتم خلطها بكميات متساوية وتغطى بغطاءٍ محكم  
 الإغلاق مع وجود أنابيب لاستعادة الغاز الناتج وتوجيهه إلى جهاز احتراق. ويمر  
 بثلاث مراحل: المرحلة الأولى: تحلل المواد النباتية والحيوانية (تحلل مائي) هذه  
 الخطوة تكسر المواد العضوية إلى جزيئات قابلة للاستخدام مثل السكر . - المرحلة  
 الثانية: تحويل المواد المتحللة إلى أحماض عضوية. - المرحلة الثالثة: تحويل  
 الأحماض إلى غاز الميثان<sup>(١)</sup>

ثانياً: الهضم الجاف خزان مدفاً بشكل جيد ومحكم الإغلاق حيث يجمع الروث  
 ويوضع في الخزان ويتم تحليله من غير خلطه بالماء أو بعناصر أخرى، وبعد أن  
 يستخلص الغاز يتم الاستفادة منه -بالحرق المباشر الذي ينتج الطاقة الحرارية ،  
 ويمكن تحويل هذه الطاقة إلى طاقة ميكانيكية ، أو كهربائية. -ويمكن ضغط الغاز  
 الحيويّ بنفس الطريقة التي يتم فيها ضغط الغاز الطبيعي واستخدامه للأغراض  
 المنزلية والصناعية كاستعماله في أجهزة الطبخ والمواقد التي تعمل بالغاز، أو إنارة  
 المصابيح التي تعمل على الغاز، أو السخانات أو الثلاجات، وغيرها من الأجهزة  
 التي تعمل بالغاز .

كسماد عضوي غني بعناصره السمادية، وحسب نوع التغذية يمكن تحويله إلى  
 علف حيواني

(١) انظر استخدام تقنية التخمر لإنتاج الغاز الحيوي من روث الأبقار \* الدكتور محمد عبود  
 غانم و دعد معين إبراهيم، مجلة جامعة تشرين المجلد ٣٦ العدد ٣ .



## المبحث الأول:

### حكم رجيع الحيوانات من حيث الطهارة والنجاسة

اتفق فقهاء المذاهب الأربعة على نجاسة رجيع ما لا يؤكل لحمه من الحيوانات <sup>(١)</sup> قال ابن عبد البر: "وأما العذرات وأبوال ما لا يؤكل لحمه فقليل ذلك وكثيره رجسٌ نجسٌ عند الجمهور من السلف وعليه فقهاء الأمصار" <sup>(٢)</sup> ويرى بعض أهل العلم كالشعبي وإبراهيم النخعي وداود الظاهري طهارة رجيع الحيوانات كلها <sup>(٣)</sup>، واحتجوا بأن الأشياء على الطهارة حتى يأتي نصٌ بتحريم شيءٍ أو تنجيسه فيوقف عنده، ولا نص ولا إجماع في تنجيس بول شيءٍ من الحيوان ونحوه. ونوقش بعدم التسليم بعدم النص الدال على نجاسة بول الحيوان غير المأكول ورجيعه، فمن النصوص الدالة على نجاسته ما روى ابن مسعود رضي الله عنه قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط، فأمرني أن آتبه بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين، ولم أجد ثالثاً، فأتيته بروثة، فأخذهما وألقى الروثة، وقال: "هذا ركس" <sup>(٤)</sup> وقد جاء في رواية ابن خزيمة أنها روثة حمار <sup>(٥)</sup>. ووجه الدلالة أن أرواث الحمر نجسة، وإذا كانت نجسةً كان حكم جميع أرواث ما لا يجوز أكل لحومها من ذوات الأربع مثل أرواث الحمر <sup>(٦)</sup>. واختلف الفقهاء في طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه على قولين:

(١) انظر المبسوط لمحمد بن أحمد السرخسي ط دار المعرفة (٦٠/١)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر بن مسعود الكاساني، ط دار المعرفة (١٠٨/١)، الكافي لابن عبد البر (١٦٠/١)، التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب لخليل بن إسحاق المصري، منشورات مركز نجيبويه للمخطوطات (٣١/١)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي لعلي بن محمد الماوردي طبعة دار الكتب العلمية (٢٤٩/٢)، المجموع شرح المهذب لمحيي الدين بن شرف النووي، ط دار إحياء التراث العربي (٣٩٢/٢)، المغني شرح مختصر الخرقى لموفق الدين عبد الله ابن قدامة، ط دار عالم الكتب (٣٥٨/٦)

(٢) الاستنكار لابن عبد البر (٢٠٥/٣)


(٣) انظر: المصنف لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، تحقيق محمد عوامة، ط دار قرطبة (٦٨-٦٩)، والمحلى شرح المجلى لعلي بن أحمد ابن حزم، ط دار إحياء التراث العربي (١٨٥/١)

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء باب الاستنجاء بالحجارة (٤٣/١)

(٥) صحيح ابن خزيمة، ط المكتب الإسلامي (٣٩/١)

(٦) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لسراج الدين ابن الملقن طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية قطر (١٦٧/٤)





**القول الأول:** أن رجيع ما يؤكل لحمه من الحيوانات نجس، وإليه ذهب الحنفية<sup>(١)</sup>، والشافعية<sup>(٢)</sup> والحنابلة في رواية<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أن رجيع ما يؤكل لحمه طاهر، وهو مذهب المالكية<sup>(٤)</sup>، ووجهه عند الشافعية<sup>(٥)</sup>، ومذهب الحنابلة<sup>(٦)</sup>، وهو قول زفر من الحنفية<sup>(٧)</sup>.

**أدلة القول الأول:**

**الدليل الأول:** قَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لِّتُنذِرُوا مِمَّا فِي بُطُونِهِمْ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ

وَدَمٍ لَبَّيْنَا خَالِصًا سَائِعًا لِلشَّرِيبِينَ ﴿٦٦﴾<sup>(٨)</sup> ووجه الدلالة أن الله سبحانه امتن على عباده بإخراج اللبن من بين فرث ودم . وفائدة الامتنان إخراج طاهر من بين نجسين<sup>(٩)</sup> ونوقش بأنه ليس في الآية ذكرٌ لنجاسة الفرث، وقد ثبت أن النبي ﷺ صلى وفرث الجزور بين كتفيه<sup>(١٠)</sup>.

**الدليل الثاني:** ما رواه ابن عباس أن رسول الله ﷺ مر بقبرين ، فقال: "إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فكان يسعى بالنميمة ، وأما الآخر

(١) انظر المبسوط (٩٥/١) ، الاختيار لتعليل المختار (٣٢/١) ، المحيط البرهاني في الفقه

النعماني لبرهان الدين محمود بن أحمد ابن مازة البخاري، ط دار الكتب العلمية (١٨٦/١)

(٢) الحاوي الكبير وهو شرح مختصر المزني لعلي بن محمد الماوردي، ط دار الكتب العلمية (٢٤٩/٢) ، المجموع (٣٩٣/٢) ، مغني المحتاج إلى معرفة معاني المنهاج لمحمد بن محمد الخطيب الشربيني، ط دار الكتب العلمية (٢٣٣/١)

(٣) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلي بن أحمد المرادوي، ط دار هجر (٣٤٥/٢)

(٤) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لمحمد بن محمد المغربي المعروف بالحطاب، ط دار الكتب العلمية (٢٣٢/١) ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لأحمد بن محمد العدوي الدردير، ط دار الكتب العلمية (٨٦/١) ، الذخيرة (١٨٥/١)

(٥) المجموع (٣٩٣/٢) اختار هذا الوجه جماعة من الشافعية كابن خزيمة وابن المنذر والاصطخري والرويانى.


(٦) المغني (٤٩٢/٢) ، (٣٤٥/٢) ، الإنصاف (٣٤٥/٢) كشف القناع

(٧) بدائع الصنائع (١٠٨/١)

(٨) سورة النحل، آية ٦٦

(٩) الحاوي (٢٤٩/٢) ، وانظر بدائع الصنائع (١٠٨/١)

(١٠) الحديث مخرج في الصحيحين، ويأتي تخريجه في أدلة القول الثاني.




فكان لا يتنزه من البول" (١) وهذا عموم لا يجوز أن يخص منه بول دون بول، ولم يرد به بول نفسه فإن من لا يستنزه منه لا تجوز صلاته ، وإنما أراد أبواب الإبل عند معالجتها (٢).

ونوقش بأن لام التعريف في (البول) للعهد فهو بيانٌ للبول المعهود وهو الذي كان يصيبه وهو بول نفسه، توضحه رواية " كان لا يستتر من بوله" (٣)، ورواية " فإنه كان لا يستبرئ من البول" (٤) والاستبراء لا يكون إلا من بول نفسه، ولذا قال البخاري عقب هذا الحديث: ولم يذكر سوى بول الناس (٥).

**الدليل الثالث:** عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط، فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار، فوجدت حجرتين، ولم أجد ثالثاً، فأتيته بروثة، فأخذهما وألقى الروثة، وقال: "هذا ركس" (٦) ووجه الدلالة أن الحديث نصٌ في نجاسة روث الحيوان فإن معنى الركس: اللجس (٧) بدليل ما جاء في بعض الروايات " وألقى الروثة، وقال هي رجس" (٨) وأجيب عنه من وجهين (٩):

**الأول:** أنها قضية عين فيحتمل أن تكون روثة ما يؤكل لحمه، وروثة ما لا يؤكل لحمه، فلا يعم الصنفين، كيف وقد جاء في رواية ابن خزيمة أنها روثة حمار (١٠).  
**الثاني:** أن الركس لا يدل على النجاسة ، لأن الركس هو المركوس أي المردود ، أي ردت بعد أن أكلت طعاماً (١١) ، فيحتمل أن يكون ترك التطهر به لنجاسته أو لكونه علف دواب إخواننا من الجن.

- 
- (١) أخرجه البخاري محمد بن إسماعيل في جامعه الصحيح، ط طوق النجاة، في كتاب الوضوء باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله (٥٣/١) ، ومسلم في صحيحه، ط دار المعرفة، كتاب الطهارة باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (١٩٩/٥)  
(٢) انظر المحلى (١٨٥/١) ، الحاوي (٢٤٩/٢)  
(٣) أخرجه بهذا اللفظ البخاري ومسلم، انظر الهامش (٦) من هذه الصفحة  
(٤) رواها النسائي في السنن الكبرى (٤١١/٤)  
(٥) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٥٥٠-٥٤٩/٢١)، فتح الباري في شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي ابن حجر، ط دار الكتب العلمية (٤٢٧/١)  
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء باب الاستنجاء بالحجارة (٤٣/١)  
(٧) المبسوط (٦١/١)  
(٨) أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الطهارة باب الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرمة ( ) ،وابن خزيمة في صحيحه ، ط المكتب الإسلامي(٣٩/١)  
(٩) مجموع فتاوى ابن تيمية (٥٧٨/٢١)  
(١٠) انظر الهامش ٥ من صفحة ٥٩٨  
(١١) انظر مشارق الأنوار (٢٩٠/١)



الدليل الرابع: قول الله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾<sup>(١)</sup> ووجه الدلالة أن الطباع السليمة تستخبت رجيع البهائم ، وتحريم الشيء لا لاحترامه وكرامته تنجيس له شرعاً<sup>(٢)</sup>. ويمكن أن يجاب بعدم التسليم بأن رجيع مأكولة اللحم من الخبائث المحرمة النجسة، حيث أذن النبي ﷺ للعربيين بشرب أبوال الإبل والتداوي بها وغاية ما فيه أنها من المستقذرات التي ليست بنجسة كالمخاط والبصاق، التي يشرع النظافة منها<sup>(٣)</sup>

### أدلة القول الثاني:

الدليل الأول: عن أنس بن مالك قال قدم أناس من عكل أو عرينة فاجتوا المدينة فأمرهم النبي ﷺ بلقاح وأن يشربوا من أبوالها وألبانها ...<sup>(٤)</sup> ووجه الدلالة من وجهين<sup>(٥)</sup>:

الأول: أن النبي ﷺ أذن للعربيين بشرب أبوال الإبل ولا بد أن يصيب أفواههم وأيديهم وثيابهم وأنيتهم ، فدل على أنها طاهرة.

الثاني: أنها لو كانت نجسة محرمة الشرب لما جعلها النبي ﷺ دواءً، لما روت أم سلمة أن النبي ﷺ قال " إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم"<sup>(٦)</sup> ونوقش بأن الحديث لا حجة فيه من وجهين<sup>(٧)</sup>

(١) جزء من آية ١٥٧، سورة الأعراف.

(٢) بدائع الصنائع (١٠٨/١)


(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨٣/٢١)

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب باب أبواب الإبل والدواب والغنم ومرابضها ( ) ، ومسلم في صحيحه في كتاب الحدود باب حكم المحاربيين والمرتدين برقم (٤٣٢٩) صحيح مسلم بشرح النووي (١٥٤/١١)

(٥) انظر المحيط البرهاني (١٨٧/١)، شرح معاني الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، ط عالم الكتب (١٠٨/١)، والمغني (٤٩٢/٢)

(٦) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٩٦٦) ، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (٢٣٣/٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/٥) من طريق أبي خيثمة عن جرير عن الشيباني عن حسان بن مخارق به.

(٧) المحيط البرهاني (١٨٧-١٨٨)، شرح معاني الآثار (١٠٨/١) ، الحاوي (٢٥١/٢)



**الوجه الأول:** أنه يدل على جواز شربه للتداوي إذا علم حصول الشفاء ذلك أنه عليه الصلاة والسلام عرف شفاءهم فيه وحياً ولم يوجد تيقن شفاء غيرهم ، وهذا لا يكفي للتدليل على طهارته ، وهذا نظير تناول الميتة عند المخمصة، والخمر عند العطش وإساعة اللقمة.

**الوجه الثاني:** أنه يحتمل أن شرب أبوال الإبل كان مباحاً في الابتداء ثم نسخ ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام "استنزها من البول"<sup>(١)</sup>

وأجيب بعدم التسليم بأن التداوي حال ضرورة بدليل أنه لا يجب فكيف يباح الحرام لما لا يجب، وعلى فرض التسليم أنه ضرورة فإن النبي ﷺ لم يأمر العرنيين بغسل أثر البول إذا أرادوا الصلاة، وتأخير البيان عن وقت الاحتياج لا يجوز، فدل على أنه غير نجس<sup>(٢)</sup>.

**الدليل الثاني:** أن النبي ﷺ طاف في حجة الوداع على بعيرٍ يستلم الركن بمحجن<sup>(٣)</sup> ، ومعلوم من حال الراحلة أنها لا تخلو من البول، والروث ، فلو كان نجساً لامتنع من تنجيس المسجد به<sup>(٤)</sup>.

ونوقش بأنه لا دليل فيه، لأنه لم يتحقق منها النجاسة ، وما لا يتحقق منه النجاسة فلا بأس بفعله ، ألا ترى أن النبي ﷺ كان يحمل أمانة بنت العاص في الصلاة . والطفل أسوأ حالاً من البهيمة في إرسال النجاسة على أن عادة الإبل أنها لا ترسل النجاسة في سيرها، لا سيما أن ناقة النبي ﷺ كانت منوقةً مدربةً فيؤمن منها ما يحذر من التلويث<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الدارقطني عن أبي هريرة (٢٣١/١) وقال الصواب مرسل ، وله شاهدٌ من حديث ابن عباس عند الدارقطني أيضا


(٢) المغني (٤٩٢/٢)، مجموع فتاوى ابن تيمية (٦١٤/٢١)

(٣) متفق عليه من حديث عبد الله بن عباس ، أخرجه البخاري في الجامع الصحيح (١٥١/٢) كتاب الحج باب استلام الركن بمحجن رقم (١٦٠٧) ، ومسلم في صحيحه كتاب الحج باب جواز الطواف على بعير وغيره (٢١/٩) برقم (٣٠٦٢)

(٤) انظر التبصرة لعلي بن محمد اللخمي طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بقطر

(٥٢/١) ، شرح صحيح البخاري لعلي بن خلف بن بطلال مكتبة الرشد، الرياض (١١٢/٢)

(٥) انظر: الحاوي (٢٥١/٢)، فتح الباري لابن حجر (٥٥٧/١)



**الدليل الثالث:** ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في مرائب الغنم <sup>(١)</sup> ووجه الدلالة أن مرائب الغنم لا تخلو من البول والروث، فدل على أنهم كانوا يباشرونها في صلاتهم، ولو كانت نجسة لما صحت الصلاة فيها، ولما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة فيها وسماها بركة <sup>(٢)</sup>.

ونوقش بأنه معللٌ بأنها لا تؤذي كالأبل، ولا دلالة فيه على جواز المباشرة والإلزام نجاسة أبوال الإبل وبعرها للنهي عن الصلاة في مباركها. ولو كان أمره عليه السلام بالصلاة في مرائب الغنم دليلاً على طهارة أبوالها وأبعارها، كان نهيها عليه السلام، عن الصلاة في أعطان الإبل دليلاً على نجاسة أبوالها وأبعارها، وإن كان نهيها عليه السلام، عن الصلاة في أعطان الإبل ليس دليلاً على نجاسة أبوالها، فليس أمره عليه السلام بالصلاة في مرائب الغنم دليلاً على طهارة أبوالها وأبعارها، وبأن هذا كان في أول الهجرة قبل ورود الأخبار باجتناب كل نجو وبول. <sup>(٣)</sup> وأجيب بأن ترك النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة في مرائب الغنم بعد بناء المسجد؛ لاستغنائها عنها بالمسجد لا لنسخ الصلاة فيها، فإنه روي عنه أنه أذن في ذلك <sup>(٤)</sup>، فقد أخرج مسلم في صحيحه عن جابر بن سمرة أن رجلاً سأل النبي فقال: أصلي في مرائب الغنم؟ قال: "نعم" <sup>(٥)</sup>.

**الدليل الرابع:** ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدٌ وحوله ناسٌ من قريش إذ جاء عقبة بن أبي معيط بسلاً <sup>(٦)</sup> جزورٍ فقدفه على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه فجاءت فاطمة فأخذته عن ظهره. وفي روايةٍ "فيعمد إلى

(١) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح (٩٤/١) كتاب الطهارة باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرباضها برقم (٤٢٩) ، ومسلم في صحيحه (١١/٥) برقم (١١٧٤) من حديث أنس بن مالك.


(٢) انظر المغني (٤٩٢/٢)

(٣) المحلى (١٨٥/١)

(٤) فتح الباري لابن رجب (٢١٥/٣)

(٥) صحيح مسلم (٢٧٥/١) برقم (٩٧)

(٦) السلى: الجلد الرقيق الذي يخرج فيه الولد من بطن أمه ملفوفاً فيه، وخصه بعضهم بالمواشي، والمشيمة للناس. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٩٦/٢)، تاج العروس (٢٩٩/٣٨)



فرثها<sup>(١)</sup> ودمها وسلاها فيجيء به ثم يمهل حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه<sup>(٢)</sup> ووجه الدلالة أن النبي ﷺ استمر في صلاته مع وجود الفرث والسلى على ظهره ، فدل على أن الفرث والسلى طاهرٌ وليس بنجس<sup>(٣)</sup> .

واعترض عليه من أوجه: الأول: أن السلى يتضمن النجاسة من حيث أنه لا ينفك من الدم في العادة. الثاني أن النبي ﷺ لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر في سجوده استصحاباً للطهارة. الثالث: أن الخبر كان بمكة قبل ورود الحكم بتحريم النجو والدم، فصار منسوخاً. الرابع: أن الفرث والدم كان داخل السلا وجلدته الظاهرة طاهرة فكان كحمل القارورة المرصصة<sup>(٤)</sup> وأجيب بأن الظاهر أن الدم الموجود في السلى كان يسيراً، والدم اليسير معفوٌ عن حمله في الصلاة، وأما ادعاء أن الحديث منسوخ، فالنسخ لا يصار إليه إلا بيقين، ولا شك أن هذه القصة كانت بعد نزول قوله تعالى : ( وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ) لأن هذه الآية أول ما نزل عليه من القرآن قبل كل صلاة فريضة أو نافلة<sup>(٥)</sup> .

الدليل الخامس: ما يروى عن النبي ﷺ أنه قال " ما أكل لحمه فلا بأس ببوله"<sup>(٦)</sup> وأجيب بأن الحديث باطلٌ موضوعٌ لا تقوم به حجة<sup>(٧)</sup>

(١) الفرث: السرجين ما دام في الكرش ، انظر تاج العروس (٣٢١/٥)

(٢) متفق عليه ، أخرجه البخاري في الجامع الصحيح (٤٥/٥) كتاب مناقب الأنصار باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة برقم (٣٨٥٤). ومسلم في صحيحه (٣٦٢/١٢) برقم (٤٦٢٥)


(٣) انظر إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (١٦٦/٦)

(٤) انظر المحلى (١٨٦-١٨٧/١)، المنهاج للنووي (٣٦٢/١٢)، عمدة القاري (١٧٥/٣)

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٥٦/١)، مجموع فتاوى ابن تيمية (٥٧٥/٢١)

(٦) أخرجه الدارقطني في سننه (٢٣٢/١) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٨٨-٥٨٧/٢) من طريق عمرو بن الحصين ، نا يحيى بن العلاء عن مطرف عن محارب بن دثار عن جابر به، وقال الدارقطني" لا يثبت عمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان وروي من حديث البراء بن عازب وفي سنده سوار بن مصعب وهو متروك"، وقد ضعف الحديث أيضاً ابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف (١٠١/١)، وابن حجر في التلخيص الحبير (٤٢/١)

(٧) المحلى (١٨٩/١)




**الدليل السادس:** أن الأصل الجامع طهارة جميع الأعيان حتى تتبين نجاستها فكل ما لم يبيّن لنا أنه نجسٌ فهو طاهر ، وهذه الأعيان لم يبيّن لنا نجاستها فهي طاهرة<sup>(١)</sup>. وأجيب بوجود الدليل على تحريم ذلك ووجوب اجتنابه

**الترجيح:** بعد النظر في أدلة الفريقين وما نوقشت به تلك الأدلة يظهر لي رجحان القول الثاني بطهارة أبوال وأرواث الحيوانات المأكولة اللحم ، وذلك لقوة أدلته وسلامتها من الاعتراضات الصحيحة وتوجه المناقشة لأدلة القول الأول.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٥٧٥/٢١)



## المبحث الثاني:

### حكم بيع رجيع الحيوانات

الخلافاً في هذه المسألة فرغ عن الخلاف في طهارة رجيع الحيوانات ، فلا خلاف بين الفقهاء على جواز بيع الطاهر منه ، فمن قال بطهارة أرواث ما يؤكل لحمه (وهم المالكية والحنابلة) فإنهم يرون جواز بيعه لأنه طاهرٌ منتفعٌ به<sup>(١)</sup> ، فينحصر الخلاف في بيع السرجين النجس وهو كما تقدم جميع أرواث الحيوانات عند الحنفية والشافعية، ورجيع ما لا يؤكل لحمه عند المالكية والحنابلة . وقد اختلفوا في حكم بيع الرجيع النجس على قولين:

**القول الأول:** جواز بيع الرجيع النجس، وإليه ذهب الحنفية<sup>(٢)</sup>، والمالكية في قول<sup>(٣)</sup>، والحنابلة في قول<sup>(٤)</sup>.

**القول الثاني:** لا يجوز بيع الرجيع النجس ، وإليه ذهب المالكية في المشهور<sup>(٥)</sup>، والشافعية<sup>(٦)</sup>. وهو مذهب الحنابلة<sup>(٧)</sup>.


### أدلة القول الأول:

**الدليل الأول:** أن أرواث الحيوانات منتفعٌ بها على الإطلاق، ذلك أن الناس اعتادوا إلقاء السرجين في الأراضي لاستكثار الربيع وإذا ثبت أنه منتفعٌ به كان مالاً عرفاً وشرعاً، وإذا ثبتت المالية جاز البيع<sup>(٨)</sup>.  
**ونوقش من وجهين<sup>(٩)</sup>:**

**الأول:** بأنه إنما يفعله جهال الناس وأردأهم ، فلم يكن فعلهم حجةً على من سواهم، ولا يعد ذلك إجماعاً، لأن الإجماع اتفاق أهل العلم، ولم يوجد.

- 
- (١) يشترط الفقهاء في المبيع أن يكون طاهراً منتفعاً به ، ينظر بدائع الصنائع (٢٣٦/٥).  
مواهب الجليل (٥٨-٥٧/٦)، الحاوي (١٣/٥) ، كشاف القناع (٣٠٨/٧)  
(٢) المحيط البرهاني (٢٥٩/٥)، بدائع الصنائع (٢٤٢/٥)  
(٣) مناهج التحصيل (٣٣٦-٣٣٥/٦)، مواهب الجليل (٥٨/٦)  
(٤) الفروع (١٢٨/٦)، الإنصاف (٤٨/١١)  
(٥) مناهج التحصيل (٣٣٦-٣٣٥/٦)، مواهب الجليل (٥٨/٦)  
(٦) الحاوي (٢٨٣/٥)، المجموع (١٦٧/٩)، مغني المحتاج (٣٣٩/٢)  
(٧) الإنصاف (٤٨/١١)، كشاف القناع (٣١٧/٧)  
(٨) المحيط البرهاني (٣٥٠/٦) ، بدائع الصنائع (٢٤٢/٥)  
(٩) الحاوي (٣٨٤-٣٨٣/٥) ، المجموع (١٦٨-١٦٧/٩) ، المغني (٣٥٨/٦)





**الثاني:** أن تعليل صحة البيع بمجرد الانتفاع ينتقض بالحر ، والوقف ، وأم الولد .  
**الدليل الثاني:** أن الناس استخفوا نجاسته، بدلالة: أنهم لا يتجنبونه في الطرق كتحبب النجاسات، ويطيئون به السطوح، ومتى خفت نجاسته جاز بيعه، قياساً على بيع الثوب النجس <sup>(١)</sup> ويمكن أن يناقش بأن الثوب النجس إنما جاز بيعه؛ لأن البيع واردٌ على العين وهي طاهرة، وما جاورها من النجاسة يزول عن قرب <sup>(٢)</sup> .

**الدليل الثالث:** قياس بيع السرجين النجس على الوصية به بجامع انتقال الملك <sup>(٣)</sup> .  
**ونوقش** بأن القياس لا يصح لوجود الفرق، فباب الوصية من أوسع الأبواب الفقهية فتحتمل ما لا يحتمله البيع فتصح مع الغرر والخطر، والبيع يستدعي الملك المطلق التام، والوصية لا تقتضي ذلك، بل أقرب معتبر فيها الورثة، فكل ما يتعلق به حقُّ الإرث تتعلق الوصية به إذا انتفع الموصى له انتفاع الوارث. <sup>(٤)</sup>

### أدلة القول الثاني:

**الدليل الأول:** أن أرواث ما لا يؤكل لحمه مجمعٌ على نجاستها فلم يجز بيعها قياساً على الميتة وعلى رجيع الآدمي <sup>(٥)</sup> ، وقد روى جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة "إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام" فقيل: يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلّى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس، فقال: "لا، هو حرام" <sup>(٦)</sup> قال النووي: "العلة في منع بيع الميتة والخمر والخنزير النجاسة، فيتعدى إلى كل نجاسةٍ، والعلة في الأصنام كونها ليس فيها منفعةٌ مباحة" <sup>(٧)</sup>

(١) التجريد للقدوري (٢٦١١/٥)

(٢) البيان للعمراني (٥٥/٥)


(٣) التجريد للقدوري (٢٦١١/٥)

(٤) نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (١٦٩/١١)، المغني لابن قدامة (٤٥٦/٨)

(٥) انظر: الحاوي (٣٨٣/٥)، المغني (٣٥٨/٦)

(٦) أخرجه البخاري في كتاب البيوع باب بيع الميتة والأصنام برقم (٢٢٣٦) (فتح ٥٣٣/٤) ومسلم في كتاب المساقاة باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام برقم (٤٠٢٤) صحيح مسلم شرح النووي (٨/١١) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر به.

(٧) شرح النووي على صحيح مسلم (١٠/١١)



ونوقش بعدم صحة قياس بيع ربيع الحيوانات على ربيع الآدمي لوجود الفرق، وهو أن عذرة الإنسان الخالصة غير منتفع بها؛ لأن الناس لا يحرزونها ولا ينتفعون بها، وإنما ينتفعون بالخلوط بالتراب، فالخلوط بالتراب منتفعٌ فيجوز البيع، أما غير المخلوط ليس بمنتفع فلا يجوز البيع<sup>(١)</sup>.

**الدليل الثاني:** ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الله تعالى إذا حرم شيئاً حرم ثمنه"<sup>(٢)</sup> وأرواث ما لا يؤكل لحمه محرمةٌ لنجاستها فوجب أن يحرم ثمنها بحكم الظاهر .

ونوقش بعدم التسليم بأن النجاسة علة بطلان البيع ، بل إن بطلان البيع دائرٌ مع حرمة الانتفاع وهي عدم المالية<sup>(٣)</sup>.

**الدليل الثالث:** أن الله تعالى نهى عن أكل المال بالباطل، لأن ما كان كذلك لا تحصل به منفعةٌ للمسلم، أو تحصل به منفعةٌ يسيرةٌ فكأنه غير منتفعٍ به أصلاً، فأخذ العوض عنه من أكل المال بالباطل المناقض للتجارة<sup>(٤)</sup>.

وبعد النظر في القولين وأدلتهما لم يترجح لي أحد القولين وذلك لقوة أدلة كل قول، فالقولان في نظري متكافئان ، والعمل بالأحوط هو الأخذ بالقول الثاني بتحريم بيع الرجيع النجس ، وفي الأمر مندوحةٌ بالاختصار على شراء الطاهر منه ، ويمكن الانتفاع بالرجيع النجس من غير طريق البيع كالهبة أو الصدقة أو الوصية، فإن جمهور الفقهاء على جواز الانتفاع بالسرجين النجس للحاجة، قال النووي: " وأما تسميد الأرض بالزبل، فجازز. قال إمام الحرمين: ولم يمنع منه أحد"<sup>(٥)</sup> وفي الشرح الكبير على المقنع: " وما سقي أو سُمِدَ بالماء النجس من الزروع والثمار محرّم.... ، وقال ابن عَقِيلٍ: يَحْتَمِلُ أَنْ يُكْرَهُ ذَلِكَ، وَلَا يَحْرُمُ.. وهذا قول أكثر


(١) المحيط البرهاني (٢٦٠/٥)، بدائع الصنائع(٢٤٢/٥)

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٩٥/٤) برقم (٢٢٢١)، وأبو داود في سننه كتاب باب برقم(٣٤٨٨) ، والدارقطني في سننه (٥٧٤/٢) من حديث خالد الحذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس به .

(٣) تبيين الحقائق (٥١/٤)

(٤) مواهب الجليل (٥٧/٦)


(٥) روضة الطالبين (٥٧٢/١)، وانظر التبصرة (٤٢٥١/٩)، مغني المحتاج (٣٤١/٢)، زاد المعاد



الفقهاء منهم أبو حنيفة والشافعي، وكان سعد بن أبي وقاص يدمل أرضه بالعرة أي عذرة الناس<sup>(١)</sup>، ويتجه الأخذ بقول الحنفية بصحة بيع الرجيع النجس في حال تعذر الحصول عليه بغير طريق البيع، وإذا ضاق الأمر اتسع.

---

(١) الشرح الكبير على المقنع (٢٣٥/٢٧)



### المبحث الثالث:

#### الاستفادة من الغاز المتولد من رجيع الحيوانات

الغاز المتولد من رجيع الحيوانات هو عبارة عن الدخان المنبعث من ذلك الرجيع، يستخدم استخداماً مباشراً في أعمال الطهي والإضاءة والتسخين والتبريد وتشغيل آلات الاحتراق الداخلي مثل ماكينات الري والطواحين والآلات الزراعية، ويمكن بواسطته إنتاج الطاقة الكهربائية بمولدات تعمل بالبيوجاز "الغاز الحيوي" ودخان الرجيع الطاهر لا خلاف في طهارته تبعاً لأصله ، وإنما اختلف الفقهاء في دخان الرجيع النجس أهو طاهرٌ أم نجسٌ؟ على قولين:

**القول الأول:** أن دخان النجاسة وبخارها طاهر، وهو الصحيح من مذهب الحنفية<sup>(١)</sup>، والمعتمد عند المالكية<sup>(٢)</sup>، ووجهٌ عند الشافعية<sup>(٣)</sup>، وروايةٌ عند الحنابلة<sup>(٤)</sup>، واختيار ابن حزم<sup>(٥)</sup>.

**القول الثاني:** أن دخان النجاسة وبخارها نجس، وإليه ذهب أبو يوسف<sup>(٦)</sup>، والمالكية في المشهور<sup>(٧)</sup>، و الشافعية في أصح الوجهين<sup>(٨)</sup>، والحنابلة في ظاهر المذهب<sup>(٩)</sup>. ونص فقهاء الشافعية والحنابلة على أنه يعفى عن سير دخان النجاسة، وغبارها وبخارها، ما لم تظهر له صفةٌ أو يجتمع منه شيء. قال العمراني: "فعلى هذا: إذا علق بالثوب، فإن كان قليلاً.. عُفي عنه. وإن كان كثيراً.. لم يظهر إلا بالغسل. وإن سود التنور، فإن مسحه بخرقه وزال.. جاز الخبز عليه؛ لأن التنور والدخان يابسان. وإن ألصق عليه الخبز قبل الإزالة.. نجس ظاهر الرغيف، ووجب

(١) انظر: بدائع الصنائع (١/١٤٤٥)، تبيين الحقائق (١/٧٦)

(٢) انظر: البيان والتحصيل (١/٩٥)، التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب (١/٣٦)، الشرح الكبير للدردير (١/٥٨)

(٣) انظر: البيان للعمراني (١/٤٢٩)، المجموع شرح المذهب (٢/٥٧٩)

(٤) المبدع (١/١٩٤-١٩٥)، الإنصاف (٢/٢٩٩)


(٥) المحلى (١/١٣٦)

(٦) بدائع الصنائع (١/١٤٤٥)، تبيين الحقائق (١/٧٦)

(٧) البيان والتحصيل (١/٩٥)، التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب (١/٣٦)

(٨) البيان للعمراني (١/٤٢٩)، المجموع شرح المذهب (٢/٥٧٩)

(٩) المغني (٢/٥٠٣)، الإنصاف (٢/٢٩٩)، كشف القناع (١/٤٤٠)



غسله"<sup>(١)</sup> وقال الموفق ابن قدامة : "ودخان النجاسة وبخارها نجس فإن اجتمع منه شيء أو لاقى جسماً صقيلاً فصار ماء فهو نجس وما أصاب الإنسان من دخان النجاسة وبخارها فلم يجتمع منه شيء ولا ظهرت صفته فهو معفو عنه لعدم إمكان التحرز منه"<sup>(٢)</sup> وبعض الشافعية يفرق بين دخان النجاسة وبخارها، فدخان النجاسة المتصاعد منها بواسطة النار نجس، وما تصاعد منها لا بواسطة نار فهو طاهر .

### أدلة القول الأول:

**الدليل الأول:** أن استحالة العين تستتبع زوال الوصف المرتب عليها، ذلك أن الشرع رتب وصف النجاسة على تلك الحقيقة، وتنتفي الحقيقة بانتفاء بعض أجزاء مفهومها فكيف بالكل، ونظيره في الشرع النطفة نجسة وتصير علقة وهي نجسة وتصير مضغة فتطهر، والعصير طاهر فيصير خمراً فينجس ويصير خلاً فيطهر<sup>(٣)</sup>. ونوقش بأن إباحة الخمر إذا تخللت بخلاف القياس فلا يقاس عليه غيره، وبوجود الفرق أيضاً وهو أن نجاسة الخمر لشدتها المسكرة الحادثة لها وقد زال ذلك من غير نجاسة خلفتها، بخلاف الروث فإن نجاسته لعينه<sup>(٤)</sup>

**الدليل الثاني:** أن دخان النجاسة وبخارها لم تتناولها نصوص تحريم رجيع الحيوانات لا لفظاً ولا معنى فليست محرمة ولا في معنى المحرم، فلا وجه لتحريمها، بل تتناولها نصوص الحل فإنها من الطيبات<sup>(٥)</sup>

**الدليل الثالث:** قياس بخار النجاسة على الريح الخارجة من الدبر وهي طاهرة لا يستنجى منها<sup>(٦)</sup> لحديث "من استنجى من الريح فليس منا"<sup>(٧)</sup> ويمكن أن يناقش

(١) البيان في مذهب الامام الشافعي (٤٢٩/١)

(٢) الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل (١٥٩/١)


(٣) فتح القدير (٢٠١/١)، وانظر المحلى (١٣٦/١)

(٤) انظر شرح التلقين للمازري (٢٦٨/١)، الشرح الكبير على المقنع (٣٠٠/٢)

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (٧٠/٢١)، وانظر المحلى (١٣٦/١)

(٦) انظر: المهذب (٩٤/١)

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٥/٤)، وعنه الجرجاني في تاريخ جرجان (٣١٤)، والديلمي في الفردوس (٤١٨/٣) وهو حديث ضعيف في سنده شرقي بن قطامي ذكره ابن عدي في الكامل وقال: وليس لشرقي هذا من الحديث الا قدر عشرة أو نحوه وفي بعض ما رواه مناكير. وانظر ميزان الاعتدال (٢٦٨/٢)



بأن القياس غير صحيح لوجود الفارق، ووجه ذلك أنه لم يتحقق أن الريح من عين النجاسة، لجواز أن تكون الرائحة الكريهة الموجودة فيه لمجاورته النجاسة لا أنه من عينها، بخلاف دخان النجاسة حيث إنه جزءٌ من أجزائها<sup>(١)</sup>.

### أدلة القول الثاني:

#### الدليل الأول:

عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها<sup>(٢)</sup> ووجه الدلالة: أن الجلالة نهى عن أكلها؛ لأكلها النجاسة، فلو كانت النجاسة تطهر بالاستحالة لم يؤثر أكلها النجاسة؛ لأنها تستحيل<sup>(٣)</sup>.

ونوقش: بأن الجلالة لا يحرم أكلها وإنما يكره، وذلك محمولٌ على أنها أنتنت في نفسها فيمتنع من استعمالها حتى لا يتأذى الناس بنتنها<sup>(٤)</sup> الدليل الثاني: أن دخان النجاسة وبخارها أجزاءٌ متحللةٌ من النجاسة، فتبقى النجاسة من وجهٍ فالتحقت بالنجس من كل وجهٍ احتياطاً<sup>(٥)</sup>.

ويمكن أن يناقش: بأن دخان النجاسة وبخارها أجزاءٌ هوائيةٌ وناريةٌ ومائيةٌ؛ وليس فيه شيء من وصف الخبث<sup>(٦)</sup> ويترجح لي والله أعلم بالصواب القول الأول بطهارة دخان النجاسة لقوة أدلته وظهورها، وتوجه المناقشة على أدلة القول الثاني، وفي القول بطهارة دخان النجاسة تمشياً مع الأصل في الأشياء وهو الإباحة.

(١) تحفة المحتاج (٣٢/٣)


(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٧٨٥)، والترمذي في جامعه برقم (١٨٢٤)، وابن ماجه في سننه (٢١٨٩) من طريق محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد به، وأعله البخاري بالإرسال كما في علل الترمذي الكبير (٣٠٤)، والحديث له شواهد منها ماروه أبو داود برقم (٣٨١١) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٦٤٨/٩)، ومنها حديث جابر عند ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٣١/١٢) من طريق شبابة عن مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير به، وحسنه ابن حجر في الفتح (٦٤٨/٩) والجلالة هي التي تأكل الجلة والجلة البعر كنى بها عن العذرة. غريب الحديث لابن قتيبة طبعة دار الكتب العلمية (٧٥/١)

(٣) الشرح الكبير لابن أبي عمر (٢٩٩/٢)

(٤) انظر بدائع الصنائع (٦٥/٥)، المحيط البرهاني (٧٥/٦)

(٥) المهذب (٩٤/١)

(٦) مجموع فتاوى ابن تيمية (٧١/٢١)



### خاتمة

أحمد الله وأشكره على تيسير إنجاز هذا البحث، وما كان فيه من صوابٍ فهو من الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان ، وهذه أبرز نتائج البحث:

- أن جمهور الفقهاء على نجاسة روث الحيوانات التي لا يؤكل لحمها ، وأن رجيع ما يؤكل لحمه طاهرٌ على الراجح من قولي العلماء.


- أن بيع الرجيع الطاهر جائزٌ بإجماع العلماء، وأما الرجيع النجس فبيعه محل خلاف، والأحوط منع بيعه والاكتفاء ببيع الرجيع الطاهر، ويمكن الانتفاع بالرجيع النجس بغير طريق البيع.

- في حال الضرورة بأن لم يتوفر رجيعٌ طاهر، ولم يمكن الحصول على الرجيع النجس إلا بالشراء، يتوجه رأي الحنفية بصحة بيع الرجيع النجس.

- أن دخان النجاسة وبخارها طاهرٌ على ما ترجح لدي من أقوال أهل العلم

- يجوز الاستفادة من الغاز الحيوي المتولد من رجيع الحيوانات وهو طاهرٌ على الصحيح من قولي أهل العلم سواءً كان متولداً من الرجيع الطاهر أو النجس.


- يوصي الباحث بدراسة المستجدات في مجال الطاقة المتجددة وبيان أحكامها الفقهية.



## فهرس المراجع

- الاختيار لتعليل المختار تأليف عبدالله محمود الموصللي الحنفي، اعتنى به محمد عدنان درويش، الناشر دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، لبنان.
- استخدام تقنية التخمر لإنتاج الغاز الحيوي من روث الأبقار تأليف الدكتور محمد عبود غانم و دعد معين إبراهيم، مجلة جامعة تشرين المجلد ٣٦ العدد ٣
- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار تصنيف الحافظ أبو عمر يوسف بن عبدالبر (ت٤٦٣)، اعتناء الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر دار قتيبة للطباعة والنشر، دمشق- حقوق الطبع
- إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، (ت ٥٤٤هـ) المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع،
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلي بن سليمان المرادوي (ت٨٨٥) تحقيق عبد الله التركي ط دار هجر ، الطبعة الأولى ١٤١٥
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني(ت٥٨٧) تحقيق محمد خير طعمة حلبي ط دار المعرفة بداية المجتهد
- نهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي (الحفيد) (ت٥٩٥) دار ابن حزم
- بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام لأبي الحسن علي بن محمد ابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨) ، تحقيق الدكتور الحسين آيت سعيد، الناشر دار طيبة ، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨
- البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت ٥٥٨هـ) تحقيق قاسم النوري الناشر: دار المنهاج - جدة
- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ) حققه: د محمد حجي وآخرون الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان
- تاج العروس من جواهر القاموس محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ، الملقب بمرتضى الزبيدي (ت١٢٠٥)، تحقيق مجموعة من المحققين، إصدار المجلس





الوطني للثقافة والفنون والآداب - التبصرة لأبي الحسن اللخمي علي بن محمد الربعي القيرواني تحقيق أحمد نجيب طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر

• **تبيين الحقائق** شرح كنز الدقائق لفخر الدين عثمان بن علي الزييلي الحنفي، تحقيق الشيخ أحمد عز وعناية، الناشر دار الكتب العلمية، ١٤٢٠

• **التحقيق في أحاديث الخلاف** لأبي الفرج ابن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) حققه وخرج أحاديثه: مسعد عبد الحميد محمد السعدني دار الكتب العلمية ١٤١٥ التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير

• **للحافظ أحمد ابن حجر العسقلاني**(ت٨٥٢) الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز١٤١٧

• **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للإمام يوسف بن عبد الله بن عبد البر المالكي** (ت٤٦٣) حققه وخرج أحاديثه عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي -بيروت الطبعة الأولى١٤٢٠


• **التوضيح لشرح الجامع الصحيح** لأبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ ابن الملقن (ت٨٠٤) تحقيق دار الفلاح طبعة وزارة الأوقاف قطر

• **التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب** لخليل بن إسحاق المصري ، منشورات مركز نجيبويه للمخطوطات


• **الجامع الصحيح (صحيح البخاري)** وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه للإمام محمد بن إسماعيل البخاري(ت٢٥٦) ،اعتنى به محمد زهير الناصر، الناشر دار المنهاج، جدة، ودار طوق النجاة، بيروت، الطبعة الثانية،١٤٢٩

• **الجامع الصحيح (سنن الترمذي)** للإمام محمد بن عيسى الترمذي (ت٢٧٩) ط دار السلام ١٤٢٠.


• **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير** لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي (ت١٢٣٠) دار الكتب العلمية ١٤١٦.




- الحاوي الكبير لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي(٤٥٠)، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤
- الذخيرة لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٤)، تحقيق الدكتور محمد حجي، الناشر دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى
- رد المختار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين) لمحمد أمين بن عمر عابدين الدمشقي (ت١٢٥٢) تحقيق محمد صبحي حلاق وعامر حسين، دار إحياء التراث العربي ١٤١٩.
- سنن الدارقطني للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥) تحقيق عادل عبدالموجود وعلي معوض دار المعرفة بيروت ١٤٢٢. سنن أبي داود للإمام سليمان بن الأشعث الأزدي (ت٢٧٥) ط دار السلام ١٤٢٠.
- سنن ابن ماجه للإمام محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣) ط دار السلام ١٤٢٠
- سنن النسائي ( المجتبى ) للإمام أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣) ط دار السلام ١٤٢٠.
- السنن الكبرى للبيهقي لأبي بكر أحمد بن الحسين الخراساني (ت٤٥٨) تحقيق محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية بيروت ١٤٢٠.
- شرح صحيح البخاري لابن بطلال لعلي بن خلف بن عبدالمك، ضبط نصه وعلق عليه: أبو تميم ياسر بن ابراهيم الناشر: مكتبة الرشد
- شرح معاني الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت٣٢١)، حققه محمد النجار ومحمد جاد الحق، الناشر عالم الكتب ، الطبعة الأولى، ١٤١٤
- شرح الزركشي على مختصر الخرقى لمحمد بن عبدالله الزركشي المصري (ت٧٧١) تحقيق الدكتور عبدالله الجبرين ، مكتبة العبيكان ١٤١٣
- شرح الزرقاني على مختصر خليل للشيخ عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت١٠٩٩) دار الكتب العلمية
- شرح التلقين لأبي عبدالله محمد بن علي المازري (٥٣٦) تحقيق الشيخ محمد السلامي دار الغرب




- الشرح الكبير على المقنع لشمس الدين عبد الرحمن بن محمد ابن قدامة (ت٦٨٢) تحقيق عبد الله التركي، ط دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤١٥.
- شرح منتهى الإرادات (دقائق أولي النهى لشرح المنتهى) للشيخ منصور بن يونس البهوتي (ت١٠٥١) تحقيق الدكتور عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٢١
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين - بيروت ١٤٠٧
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان للحافظ محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (٣٥٤هـ) ترتيب : علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي، الناشر : مؤسسة الرسالة
- صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١) مطبوع مع شرح النووي تحقيق خليل مأمون شيحا ط دار المعرفة ١٤١٩ .
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري المؤلف: بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ) دار إحياء التراث
- الغاز الحيوي طاقة صديقة للبيئة وأمل المستقبل للدكتور أحمد جاد الله المقداد، نشر الهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية دمشق ٢٠١٥
- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت٢٢٤) ط دار الكتب العلمية ١٤٠٦
- فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢) رقم كتبها وأبوابها وأحاديثها محمد فؤاد عبد الباقي دار الكتب العلمية ١٤١٨
- فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ عبدالرحمن ابن رجب دار ابن الجوزي
- الفروع لشمس الدين محمد بن مفلح (ت٧٦٢) ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٢٤.




- الكافي لموفق الدين ابن قدامة (ت ٦٢٠) تحقيق عبد الله التركي ط دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٧.
- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي تأليف العلامة يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣)، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الثانية
- الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان
- كشاف القناع عن متن الإفتاع للشيخ منصور بن يونس البهوتي (ت ١٠٥١) حققه محمد حسن إسماعيل ط دار الكتب العلمية .
- لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت ١٤١٤
- المجموع شرح المهذب للشيخ محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦) . دار إحياء التراث العربي.
- المحلى شرح المجلى لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم (ت ٤٥٦) بتحقيق الأستاذ أحمد محمد شاكر ط دار إحياء التراث العربي ١٤١٨
- المحيط البرهاني في الفقه النعماني لبرهان الدين محمود بن أحمد ابن مازة البخاري ، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه (ت ٧٢٨) ط وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف . جمع عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد.
- مختصر القدوري للإمام أحمد بن محمد البغدادي المعروف بالقدوري (ت ٤٢٨)، وبهامشه الترجيح والتصحيح على القدوري للشيخ قاسم بن قطلوبغا، تحقيق د.عبدالله نذير مزي، الناشر مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٦.
- المسند للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت ٢٤١) تحقيق شعيب الأرنؤوط وجماعه مؤسسة الرسالة ١٤٢٠.



- مشارق الأنوار على صحاح الآثار في شرح غريب الحديث لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) قدم له وخرج أحاديثه إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٣
- المصباح المنير تأليف أحمد بن محمد الفيومي، اعتنى بها يوسف الشيخ محمد، الناشر المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٧
- مصنف ابن أبي شيبة لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥هـ)، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، دار التاج، الطبعة الأولى، ١٤٠٩
- المصنف لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٣١١هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ط المكتبة الإسلامي ١٤٠٣.
- معجم المقاييس في اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ) دار الفكر ١٤١٨
- معجم لغة الفقهاء وضعه محمد رواس قلعه جي، دار النفائس، ١٤٢٧
- معجم اللغة العربية المعاصرة تأليف د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ
- معجم المصطلحات العلمية في الأحياء الدقيقة تأليف محمد الصاوي مكتبة أوزوريس القاهرة، ٢٠٠٣
- المعجم الوسيط قام بإخراجه إبراهيم مصطفى وآخرون، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، استانبول
- المغني شرح مختصر الخرقى لموفق الدين ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ) تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو دار عالم الكتب ١٤١٧.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج لشمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ) تحقيق علي محمد معوض وعادل عبد الموجود دار الكتب العلمية ١٤١٥
- مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراجي، اعتنى به أحمد بن علي الدمياطي، دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٨
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج تأليف أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي




- المذهب في الفقه لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦) مطبوع مع شرحه المجموع بعناية محمد نجيب المطيعي، ط دار إحياء التراث العربي ١٤٢٢
- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن محمد المغربي (الحطاب) (ت ٩٥٤) ضبطه وخرج آياته وأحاديثه زكريا عميرات ط دار الكتب العلمية.
- الموطأ للإمام مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩) صححه ورقمه وعلق أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي ١٤٠٦
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي لشمس الدين محمد بن أحمد الرملي المنوفي الملقب بالشافعي الصغير (ت ١٠٠٤)، منشورات محمد علي بيضون دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان
- نهاية المطلب في دراية المذهب لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني إمام الحرمين (ت ٤٧٨) تحقيق عبدالعظيم الديب دار المنهاج ١٤٢٨
- النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦) ط دار الفكر
- الوسيط في المذهب لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥) تحقيق أبي عمرو الحسيني ط دار الكتب العلمية ١٤٢٢.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨) تحقيق علي البجاوي، دار الفكر العربي.



## References:

- alaikhtiar litaelil almukhtar talif eabdallah mahmud almawsili alhanafii, aietanaa bih muhamad eadnan darwish,alnaashir dar al'arqam bin 'abi al'arqamu, bayrut, lubnan.
- aistikhdam tiqniat altakhamur li'iintaj alghaz alhayawii min ruth al'abqar talif alduktur muhamad eabuwd ghanim w dueid muein 'iibrahim, majalat jamieat tishrin almujalad 36 aleudadu3
- alaistidhkar aljamie limadhahib fuqaha' al'amsar tasnif alhafiz 'abu eumar yusif bin eabdalbar (t463), aietina' alduktur eabd almueti 'amin qileiji,alnaashir dar qatibat liltibaeat walnashra, dimashqa-huquq altabe
- 'iikmal almuealim bifawayid muslim lilqadi eiad bin musaa bin eayad alyahsabi alsabti, (t 544hi) almuhaqiqi: alduktur yhyaa 'iismaeilalnaashir: dar alwafa' liltibaeat walnashr waltawziei,
- al'iinsaf fi maerifat alraajih min alkhilaf lieali bin sulayman almardawii (t885) tahqiq eabd allah alturkiu t dar hajr , altabeat al'uwlaa 1415
- badayie alsanayie fi tartib alsharayie lieala' aldiyn 'abi bakr bin maseud alkasani(t587) tahqiq muhamad khayr tiemat halabi t dar almaerifat bidayat almujtahid
- nihayat almuqtasid li'abi alwalid muhamad bin 'ahmad abn rushd alqurtibii (alhafid ) (t595) dar abn hazm
- byan alwahn walayham alwaqiein fi kitab al'ahkam li'abi alhasan eali bin muhamad aibn alqatan alfasi (t 628) , tahqiq alduktur alhusayn ayat saeid,alnaashir dar tibet , alrayad, altabeat al'uwlaa 1418
- alibayan fi madhhab al'iimam alshaafieii li'abi alhusayn yahyaa bin 'abi alkhayr bin salim aleumranii alyamanii alshaafieii (t 558hi) tahqiq qasim alnuwrialnaashir: dar alminhaj - jida
- alibayan waltahsil walsharh waltawjih waltaelil limasayil almustakhrajat almualafu: 'abu alwalid muhamad bin 'ahmad bin rushd alqurtibii (t 520h)hqquhu: d muhamad hajiy wakhrunalnaashir: dar algharb al'iislami, bayrut - lubnan
- taj alearus min jawahir alqamus mhmmd bin mhmmd bin eabd alrzzaq alhusaynii , almlqqb bimurtadaa alzzabydy (t1205), tahqiq majmueat min almuhaqiqina, 'iisdar almajlis alwatanii lilthaqafat



walfunun waladab - altabasurat li'abi alhasan allakhmi eali bin muhamad alrabei alqayrawani tahqiq 'ahmad najib tabeat wizarat al'awqaf walshuyawn al'iislatmiat biqatar

- tabiin alhaqayiq sharh kanz aldaqayiq lifakhr aldiyn euthman bin eali alziylei alhanafii, tahqiq alshaykh 'ahmad eiz waeinayt,alnaashir dar alkutub aleilmiati, 1420

- altahqiq fi 'ahadith alkhilaf li'abi alfaraj aibn muhamad aljawzi (t 597 ha) haqaqah wakharaj 'ahadithahu: musead eabd alhamid muhamad alsaedani dar alkutub aleilmiat 1415 altalkhis alhabir fi takhrij 'ahadith alraafieii alkabir

- llhafiz 'ahmad abn hajar aleasqalanii(ti852)alnaashir maktabat nizar mustafaa albaz1417

- altamhid lima fi almuataa min almaeani wal'asanid lil'iimam yusif bin eabd allh bin eabd albiri almalikii (t463) haqaqah wakharaj 'ahadithah eabd alrazaaq almahdi, dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut altabeat al'uwlal1420

- altawdih lisharh aljamie alsahih li'abi hafs eumar bin ealii bin 'ahmad al'ansari alshaafieii almaeruf bi aibn almulaqan (t804) tahqiq dar alfalah tabeat wizarat al'awqaf qatar

- altawdih fi sharh mukhtasar abn alhajib likhalil bin 'iishaq almasrii , manshurat markaz najibuyh lilmakhtutat


- aljamie alsahih (sahih albukhari) wahu aljamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah salaa allah eih wasalam wasunanah wa'ayaamuh lil'iimam muhamad bin 'iismaeil albukhari(ti256) ,aietanaa bih muhamad zuhayr alnaasir,alnaashir dar alminhaja,jdat, wadar tawq alnajaati, bayrutu,alitabeat althaaniata,1429

- aljamie alsahih (sunan altirmidhii ) lil'iimam muhamad bn eisaa altirmidhii (t279) t dar alsalam 1420.


- hashiat aldasuwqi ealaa alsharh alkabir limuhamad bin 'ahmad bin earafat aldisuwqii (t1230) dar alkutub aleilmiat 1416.

- alhawy alkabir li'abi alhasan eali bin muhamad bin muhamad bin habib albasarii albaghdadii, alshahir bialmawirdi(450), tahqiq eali mueawad waeadil eabd almawjudi, dar alkutub aleilmiati, bayrut, altabeat al'uwlal, 1414






- aldhakhirat lishihab aldiyn 'ahmad bin 'iidris alqurafii (t684), tahqiq alduktur muhamad haji,alnaashir dar algharb al'iislami, altabeat al'uwlaa
- rad almuhtar ealaa alduri almukhtar (hashiat aibn eabdin) limuhamad 'amin bin eumar eabidin aldimashqii (t1252) tahqiq muhamad subhi halaaq waeamir husayn, dar 'iihya' alturath alarabii 1419.
- sunan aldaariqutni lilhafiz 'abi alhasan eali bin eumar aldaariqutni (t385) tahqiq eadil eabdalmawjud waeali mueawad dar almaerifat bayrut 1422. sunan 'abi dawud lil'iimam sulayman bin al'asheath al'azdi (t275) t dar alsalam 1420.
- sunan abn majah lil'iimam muhamad bn yazid alqiza wini (t273) t dar alsalam 1420
- sunan alnasayiyu ( almujtabaa ) lil'iimam 'ahmad bn shueayb alnasayiyi (t303) t dar alsalam 1420.
- alsunan alkubraa lilbayhaqii li'abi bakr 'ahmad bin alhusayn alkhirasani (t458) tahqiq muhamad eabd alqadir eata dar alkutub aleilmiat bayrut 1420.
- sharah sahih albukharii liabn bataal lieali bn khalaf bn eabdialmalik ,dabt nasih waealaq ealayhi: 'abu tamim yasir bin abarahimalnaashir: maktabat alrushi
- sharh maeani alathar li'abi jaefar 'ahmad bin muhamad bin salamat altuhawi (t321), haqaqah muhamad alnajaar wamuhamad jad alhaq,alnaashir ealam alkutub , altabeatal'uwlaa,1414
- sharah alzarkashiu ealaa mukhtasar alkharqii limuhamad bn eabdallah alzarkashi almisrii (t771) tahqiq alduktur eabdallah aljabrin , maktabat aleabikan 1413
- sharah alzarqaniu ealaa mukhtasar khalil lilshaykh eabdalbaqi bin yusif alzarqanii (t1099) dar alkutub aleilmia
- sharh altalqin li'abi eabdallah muhamad bin ealiin almazri (536) tahqiq alshaykh muhamad alsalami dar algharb
- alsharh alkabir ealaa almuqanie lishams aldiyn eabd alrahman bin muhamad abn qudama (t682) tahqiq eabd allah alturkiu, t dar hajr liltibaeat walnashr waltawzie , altabeat al'uwlaa 1415.
- sharah muntahaa al'iiradat (daqayiq 'uwli alnahaa lisharh almuntahaa) lilshaykh mansur bin yunis albutii (t1051) tahqiq alduktur eabd allah alturki, muasasat alrisalat altabeat al'uwlaa 1421



- alsihah taj allughat wasihah alearabiat 'abu nasr 'iismaeil bin hamaad aljawharii alfarabi (almutawafaa: 393hi) tahqiqu: 'ahmad eabd alghafur eataaralnaashir: dar aleilm lilmalayin - bayrut 1407
- shih aibn hibaan bitartib abn balban lilhafiz muhamad bin hibaan bin 'ahmad bin hibaan altamimi, 'abu hatim, aldaarmi, albusty (354hi) tartib : eali bin balban bin eabd allah, eala' aldiyn alfarisi,alnaashir : muasasat alrisala
- shih muslim lil'iimam muslim bin alhajaaj alqushayrii alniysaburi(t261) matbue mae sharh alnawawii tahqiq khalil mamun shiha t dar almaerifat 1419.
- eumdat alqariy sharh sahih albukharii almualafi: badr aldiyn 'abu muhamad mahmud bin 'ahmad aleaynaa (t 855 ha) dar 'iihya' alturath
- alghaz alhayawii taqat sadiqat lilbiyat wa'amal almustaqbal lilduktur 'ahmad jad allah almiqdad, nashr alhayyat aleamat libuhuth aleilmiat alziraeiat dimashq 2015
- gharib alhadith li'abi eubayd alqasim bn salam alharawii (t224) t dar alkutub aleilmiat 1406
- fatah albari sharh sahih albukharii lilhafiz 'ahmad bin ealiin bin hajar aleasqalanii (t852) raqm kutubiha wa'abwabiha wa'ahadithiha muhamad fuaad eabd albaqi dar alkutub aleilmiat 1418
- fath albari sharh sahih albukharii lilhafiz eabdalrahman abn rajab dar abn aljawzi
- alfurue lishams aldiyn muhamad bin muflih (t762) , tahqiq alduktur eabd allh bin eabd almuhsin alturkii muasasat alrisalat altabeat al'uwlaa 1424.
- alkafi limuafaq aldiyn abn qudama (t620) tahqiq eabd allh alturkiu t dar hajr liltibaeat walnashr waltawzie 1417.
- alkafi fi fiqh 'ahl almadinat almaliki talif alealamat yusif bin eabd allh bin eabd albiri (t 463),alnaashir dar alkutub aleilmiati, bayrut , altabeat althaania
- alkamil fi dueafa' alrijal li'abi 'ahmad bin eadi aljirjani (t 365 hi)tahqiqu: eadil 'ahmad eabd almawjudi-eali muhamad mueawadalnaashir: alkutub aleilmiat - bayruta-lubnan
- kshaf alqinae ean matn al'iiqnae lilshaykh mansur bin yunis albhutii (t1051) haqaqah muhamad hasan 'iismaeil t dar alkutub aleilmiati.




- lisan allearab almualafa: muhamad bin makram bin ealaa, 'abu alfadali, jamal aldiyn aibn manzur al'ansari al'iifriqaa (t 711hi)alnaashir: dar sadir - bayrut 1414
- almajmue sharah almuhadhab lilshaykh muhyi aldiyn bn sharaf alnawawiu (t676) . dar 'iihya' alturath allearabii .
- almuhalaa sharah almijlaa li'abi muhamad ealiin bin 'ahmad bin hazm (t456) bitahqiq al'ustadh 'ahmad muhamad shakir t dar 'iihya' alturath allearabii 1418
- almuhit alburhanii fi alfiqh alnuemanii liburhan aldiyn mahmud bin 'ahmad aibn mazah albukhariu ,manshurat muhamad eali bydun, dar alkutub aleilmiati, bayrut, altabeat al'uwlaa 1424
- majmue fatawaa shaykh al'iislam abn taymih (t728) t wizarat alshuyuwn al'iislati wal'awqaf . jame eabd alrahman bin qasim waibnah muhamad.
- mukhtasar alqaduwry lil'iimam 'ahmad bin muhamad albaghdadi almaeruf bialqaduwri (t428), wabihamishih altarjih waltashih ealaa alqaduwri lilshaykh qasim bin qitlubgha, tahqiq da.eabd allah nadhir mazi,alnaashir muasasat alrayaan liltibaeat walnashri,birut, altabeat al'uwlaa 1426.
- almusnad lil'iimam 'abi eabd allh 'ahmad bin hanibli(t241) tahqiq shueayb al'arnawuwt wajimaueh muasasat alrisalat 1420.
- mashariq al'anwar ealaa sihah aluathar fi sharh gharib alhadith li'abi alfadl eiad bin musaa alyahsabee (t544) qadim lah wakharaj 'ahadithah 'iibrahim shams aldiyn, dar alkutub aleilmiati,biruta,altabeat al'uwlaa 1423
- almisbah almunir talif 'ahmad bin muhamad alfayuwmi, aietanaa biha yusif alshaykh muhamad,alnaashir almaktabat aleasriatu,birut,1417
- musanaf abn 'abi shaybat li'abi bakr eabd allh bin muhamad abn 'abi shaybat alkufii (t235),taqdim wadabt kamal yusuf alhuti, dar altaaji, altabeat al'uwlaa,1409
- almusanaf lieabd alrazaaq bin humam alsuneanii (t311) tahqiq habib alrahman al'aezami t almaktab al'iislamii 1403.
- muejam almaqayis fi allughat li'abi alhusayn 'ahmad bin faris (t395) dar alfikr 1418
- muejam lughat alfuqaha' wadaeuh muhamad rawaas qaleah ji,dar alnafayisi, 1427



- muejam allughat alearabiat almueasirat talif d 'ahmad mukhtar eabd alhamid eumar (t 1424 ha) bimusaeadat fariq eamalalnaashir: ealam alkutub altabeati: al'uwlaa, 1429 h
- muejam almustalahat aleilmiat fi al'ahya' aldaqiqat talif muhamad alsaawi maktabat 'uwzuris alqahirata, 2003
- almuejam alwasit qam bi'ikhrajih 'iibrahim mustafaa wakhrun, almaktabat al'iislamiat liltibaeat walnashr waltawziei, aistanbul
- almughaniy sharh mukhtasar alkharqii limuafaq aldiyn abn qudama (t620) tahqiq eabd allah alturkii waeabd alfataah alhulw dar ealam alkutub 1417.
- mighni almuhtaj 'iilaa maerifat maeani 'alfaz alminhaj lishams aldiyn muhamad bin muhamad alkhatib alshirbinii (t977) tahqiq ealii muhamad mueawad waeatil eabd almawjud dar alkutub aleilmiat 1415
- manahij altahsil wanatayij litayif altaawil fi sharh almudawanat wahali mushkilatiha li'abi alhasan eali bin saeid alrajaji, aietanaa bih 'ahmad bin eali aldimyati, dar aibn hazma, bayrut 1428
- alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaaj talif 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawawiu (t 676hi)alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii
- almuhadhab fi alfiqh li'abi 'iishaq 'iibrahim bin eali alshiyrazi( t 476) matbue mae sharhih almajmue bieinayat muhamad najib almutiei ,t dar 'iihya' alturath alearbii1422
- mawahib aljalil lisharh mukhtasar khalil li'abi eabd allah muhamad bin muhamad almaghribii (alhatab ) (t954) dabtih wakharaj ayatih wa'ahadithih zakariaa eumayrat t dar alkutub aleilmiati.
- almuataa lil'iimam malik bin 'anas al'asbahii (t179) sahaah waraqmih waealaq 'ahadithah muhamad fuaad eabd albaqi dar 'iihya' alturath alearabii 1406
- nihayat almuhtaj 'iilaa sharh alminhaj fi alfiqh ealaa madhhab al'iimam alshaafieii lishams aldiyn muhamad bin 'ahmad alramlii almanufi almulaqab bialshaafieii alsaghir (t 1004),manshurat muhamad eali bydwn dar alkutub aleilmiati, bayruta-lubnan
- nihayat almattlab fi dirayat almadhhab li'abi almaeali eabdalmalik bin eabdallah aljuayni 'iimam alharamayn (t478) tahqiq eabdaleazim aldiyb dar alminhaj1428



- alnihayat fi gharayb alhadith wal'athar lil'iimam majd aldiyn 'abi alsaeadat almubarak bin muhamad aljazarii (t606) t dar alfikr
- alwasit fi almadhhab li'abi hamid muhamad bin muhamad alghazali(ti505) tahqiq 'abi eamriw alhusayni t dar alkutub aleilmiat 1422.
- mizan aliaetidal fi naqd alrijal lilhafiz muhamad bin 'ahmad aldhabii (t748) tahqiq ealii albijawi, dar alfikr alearabii.



## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥٩٠.....	مقدمة
٥٩٢.....	تمهيد
٥٩٢.....	المطلب الأول:التعريف بمضدرات العنوان
٥٩٢.....	الفرع الأول: تعريف الإنتاج <sup>(١)</sup>
٥٩٣.....	الفرع الثاني: تعريف الغاز الحيوي
٥٩٤.....	الفرع الثالث: تعريف الرجيع لفة <sup>(١)</sup> :
٥٩٥.....	المطلب الثاني: مميزات الغاز الحيوي <sup>(١)</sup> :
٥٩٧.....	المطلب الثالث: كيفية توليد الطاقة من رجيع الحيوانات
٥٩٨.....	المبحث الأول: حكم رجيع الحيوانات من حيث الطهارة والنجاسة
٦٠٦.....	المبحث الثاني: حكم بيع رجيع الحيوانات
٦١٠.....	المبحث الثالث: الاستفادة من الغاز المتولد من رجيع الحيوانات
٦١٣.....	خاتمة
٦١٤.....	فهرس المراجع
٦٢١.....	REFERENCES:
٦٢٨.....	فهرس الموضوعات